

قرار

رقم (٨٢٨) لسنة ٢٠١٧ بتاريخ ٢٠١٧/٩/٥

بشأن الغلق النهائي لفرع تنفيذ فئة ثانية لشركة الحرية لتداول الأوراق المالية

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال ولائحة التنفيذ ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسى للهيئة العامة للرقابة المالية ،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الأحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١) لسنة ٢٠١٥ بتاريخ ٢٠١٥/١/١٢ بشأن ضوابط نقل وغلق فروع شركات لسمسرة فى الاوراق المالية.

وعلى المذكرة المعدة من الادارة المركزية للتأسيس والترخيص بتاريخ ٢٠١٧/٨/٢٨ فى هذا الشأن،

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم () المنعقدة بتاريخ / / ٢٠١٧ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ رئيس الهيئة .

"قرار"

مادة (١) الموافقة على الغلق النهائي لفرع تنفيذ فئة ثانية لشركة الحرية لتداول الأوراق المالية الكائن بمول الموناليزا التجاري قطعة رقم ٩٩ مركز المدينة الأول بالتجمع الخامس - القاهرة الجديدة. على أن يتم الشطب بالسجل المعد لهذا الشأن بالادارة المختصة والتأشير فى السجل التجارى المختص بذلك

مادة (٢) على القطاعات والادارات المركزية بالهيئة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

مادة (٣) يسرى هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

القائم بأعمال رئيس الهيئة
د. محمد عمران

٤٦٠٧٦